



كلية الحقوق
قسم قانون المرافعات

التحكيم في المنازعات الناشئة عن تقديم خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

رامي أحمد محمود سعد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/ أحمد السيد صاوي (رئيساً)

أستاذ قانون المرافعات وعميد كلية حقوق القاهرة الأسبق.

الأستاذ الدكتور/ رضا محمد إبراهيم عبيد (عضواً)

أستاذ القانون التجاري وعميد حقوق بني سويف الأسبق.

الأستاذ الدكتور / أسامة أحمد شوقي المليجي (مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات كلية الحقوق – جامعة القاهرة.

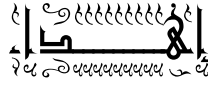
٢٠١٩م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

{ وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ اِنَّا
عَامِلُونَ (١٢١) وَانْتَظِرُوا اِنَّا مُنْتَظِرُونَ (١٢٢) وَلِلَّهِ غَيْبُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمُورُ كُلُّهَا فَاَعْبُدْهُ
وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (١٢٣) }

صدق الله العظيم

(سورة هود)



إلي روح والدي

... رحمة الله عليه وعلي أمواتنا جميعا، المرحوم المغفور له الأستاذ الدكتور. أحمد محمود سعد، غفر الله له، وشمله برحمته، وأسكنه فسيح جناته.

إلي والدتي

... لولاكي ما كنت .. تعجز الكلمات أن توفيكِ قدر جميلك وفضلك على .. وعظيم ما بي .. إليكي يا أمي أهدي هذا العمل.

إلي الكابتن طيار . عبد الرحمن علي الحمادي

... علي حثه الدائم والدؤوب علي تقديم كل الدعم المادي، والمعنوي، لإتمام لهذا العمل.

إلي زوجتي

... جزاك الله عني خيراً، بقدر دعمك لي ومساندتك، وصبرك معي.

إلي إخوتي

... لقد أكرمني الله بكم، وبحسن رفقتكم، وبشرف وجودكم في حياتي.

إلي أبنائي

... النور الذي يضيئ طريقتي، مثلما يضيئ قلبي وعيني.

شكر وتقدير

أحمد الله تبارك شأنه وجل علاه، الذي منحني العون والتوفيق لأجاز هذا البحث المتواضع على الصورة التي هو عليها "وَمَا كُنَّا لِنَهْدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ".

أتقدم هنا بجزيل الشكر وعظيم التقدير الاحترام ، لكل من علمني وقدم لي التوجيه والمساعدة خلال مراحل تعليمي المختلفة ، وأخص على وجه التحديد أساتذتي فقهاء القانون بكلية الحقوق بجامعة القاهرة، الذي أشرفُ بأننى من المتخرجين فى صرحها الشامخ ؛ لكونها محرابا عظيما ، ومنارة عالية في مجال العلوم الفقهية والقانونية ، وأيضا أساتذتي بالأكاديمية المصرية للطيران المدني والذي أشرفُ بأننى من المتخرجين فى مؤسسته العريقة في مجال علوم الطيران والمراقبة الجوية .

ولا يسعني ونحن في ذلك المقام الرفيع ، إلا أن أتوجه بالشكر والامتنان لأستاذي الفاضل **الأستاذ الدكتور/ أحمد السيد صاوي ، أستاذ قانون المرافعات وعميد كلية حقوق القاهرة الأسبق** الذي تعلمت على يدي سيادته الكثير اثناء مرحلة الليسانس والماجستير ولما قدمه من العون والنصح المستمرين و لتفضله سيادته بقبول رئاسة لجنة المناقشة والحكم على الرسالة محل المناقشة رغم كثرة مسؤولياته ومشاغله.

كما أعترف بعجزني عن التعبير عن الشكر والتقدير لأستاذي الجليل **الأستاذ الدكتور/ أسامة أحمد شوقي المليجي ، أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات كلية الحقوق – جامعة القاهرة** الذي تولى الإشراف علي رسالتي محل المناقشة ، وأحاطها بالرعاية والتوجيه حتي تم إنجازها بعون الله وتوفيقه ، فلم يبخل سيادته أبدا علي شخصي ، بوقته ، وجهده ، ونصائحه التي أضاعت طريقي وأزالت عسراته ، ومصاعبه التي نواجهها في مجال البحث العلمي والأكاديمي والذي انتهى بي إلي إثراء معرفتي البحثية ، والقانونية بفضل جهده المشكور معي.

كما أعبر عن شكري وامتناني الخاص الي **الأستاذ الدكتور. رضا محمد إبراهيم عبيد، أستاذ القانون التجاري وعميد حقوق بني سويف الأسبق** بتفضله قبول المشاركة في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة رغم ضيق وقت سيادته وجسامة مسئولياته، فليسيادته عظيم الإمتنان ووافر التقدير؛ وجدير بالذكر أن تعليقاتهما وملاحظاتهما سوف تساهم بشكل جدي وعملي في إثراء هذه الرسالة ، واستكمال عناصرها بالشكل والصورة التي تنثري بها جوانب البحث وموضوعه. وأخيراً .. فإن لله الكمال وحده، إليه أتوجه بالدعاء أن يهديني دائماً ويوفقني الي ما يحبه ويرضاه.

الباحث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

في الماضي اعتمد قائدي الطائرات اعتمادا واضحا على ضوء النهار والرؤية الواضحة من أجل تشغيل الرحلات الجوية. واستخدموا علامات وشواخص أرضية مثل السكك الحديدية، والأنهار والطرق، لنقل الطائرة من نقطة الإقلاع إلى الوجهة النهائية لتلك الرحلة، وجدير بالذكر أنه في تلك الحقبة الزمنية لم يكن هناك اتصال لاسلكي داعم من الأرض، ووحدات المراقبة الجوية بالمطارات، حيث اقتصر الأمر باستخدام الإشارات من خلال الأعلام الملونة أو إشارات البرق لتزويد قائدي الطائرات بتعليمات محددة للهبوط أو الإقلاع.. ومنذ الثلاثينيات من القرن العشرين، تم تجهيز أبراج مراقبة المطارات تدريجيا بمعدات للبحث سمحت بالاتصال المباشر مع الطائرات، واستخدمت أيضا تلك الوسائل فيما بعد في خدمات الملاحة الجوية، مما مكن قائدو الطائرات من تحديد المسارات باستخدام منارات لاسلكية للإرشاد علي سطح الأرض.. وقد أدى إدخال الرادار بعد الحرب العالمية الثانية إلى تمكين العاملين بوحدات المراقبة الجوية لدي مقدمي خدمات الملاحة الجوية والمتواجدين علي الأرض من التعرف على مواقع الطائرات واتجاهاتها وسرعتها.. ومع تحسن الاتصالات اللاسلكية عبر الأقمار الصناعية وما ترتب عليه من تحسين نظم السلامة ومقاييس الأمان للملاحة الجوية الدولية حيث انتهى الأمر بشكل تدريجي بظهور بما يعرف بالنظام العالمي لخدمات الملاحة الجوية.

ولقد استوجب ظهور (خدمات الملاحة الجوية) بثوب جديد أن يكون لها مكانا أصيلا بالعلوم الإنسانية وخاصة القانونية، حيث إن الأمر والشأن التنظيمي لمجال خدمات الملاحة الجوية جعل لزاما علي المجتمع الدولي أن يستحدث إطارا قانونيا يتناول بالتنظيم العلاقات القانونية المتمثلة في شكل الأداءات المتقابلة التزاما وحقوقا وانتهاء بفض المنازعات التي قد تنشأ منها وبمناسبة تلك العلاقات القانونية، وإيجاد أفضل الوسائل وأسرعها علي الإطلاق والتي منها التحكيم كوسيلة بديلة

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٧-١	مقدمة
	الفصل التمهيدي
٦٨ - ١٨	ماهية خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتلات الجوية
٢١	المبحث الأول: خدمات الملاحة الجوية.
٢٢	المطلب الأول: الخلفية التاريخية لنشأة خدمات الملاحة الجوية.
٢٧	المطلب الثاني: عناصر خدمات الملاحة الجوية.
٢٨	الفرع الأول: إدارة الحركة الجوية
٢٩	الفصل الأول: خدمات الحركة الجوية
٣٦	الفصل الثاني: إدارة المجال الجوي
٤٠	الفصل الثالث: إدارة تدفق الحركة الجوية
٤٤	الفرع الثاني: نظم الاتصال والاستطلاع والملاحة
٥٠	الفرع الثالث: خدمات الأرصاد الجوية
٥٢	الفرع الرابع: الخدمات الملاحية المساعدة
٥٣	الفصل الأول: خدمات البحث والأنقاذ
٥٤	الفصل الثاني: خدمات صيانة وتشغيل الأجهزة الملاحية
٥٧	المبحث الثاني: التكتلات الجوية.
٥٧	المطلب الأول: نشأة التكتلات الجوية

الصفحة	الموضوع
٦٤	المطلب الثاني: المفهوم التشغيلي للتكتلات الجوية.
٢٢٧-٦٩	الباب الأول الطبيعة القانونية لخدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي
١٦٧-٧١	الفصل الأول النظام القانوني لخدمات الملاحة الجوية في محيط التكتلات الجوية
٧٢	المبحث الأول: الإطار القانوني لخدمات الملاحة الجوية.
٧٢	المطلب الأول: الإطار القانوني الدولي لخدمات الملاحة الجوية
٧٣	الفرع الأول: مبادئ القانون الجوي الدولي في خدمات الملاحة الجوية.
٧٨	الفرع الثاني: اتفاقية شيكاغو للطيران المدني الدولي ١٩٤٤م
٨٢	المطلب الثاني: قواعد الاختصاص للدول في المجال الجوي
٨٣	الفرع الأول: قواعد الاختصاص للدول في الجوي الوطني
٨٧	الفرع الثاني: قواعد الاختصاص للدول في المجال الجوي الدولي.
٩٣	المبحث الثاني: مقدموا خدمات الملاحة الجوية.

الصفحة	الموضوع
٩٤	المطلب الأول: الشخصية القانونية لمقدمي خدمات الملاحة الجوية .
٩٤	الفرع الأول: مقدمو خدمات الملاحة الجوية كشخص معنوي خاص.
٩٨	الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لمقدمي خدمات الملاحة الجوية.
١٠٤	المطلب الثاني: ترخيص مقدمي خدمات الملاحة الجوية.
١٠٥	الفرع الأول: المتطلبات العامة لترخيص مقدمي خدمات الملاحة الجوية.
١١٣	الفرع الثاني: المتطلبات الخاصة لترخيص مقدمي خدمات الجوية.
١١٨	المطلب الثالث : مراقبي الحركة الجوية ATCO
١١٩	الفرع الأول: الأساس القانوني لعمل مراقبي الحركة الجوية.
١٢٤	الفرع الثاني: التزامات مراقبي الحركة الجوية.
١٣٢	المبحث الثالث: مستخدمو المجال الجوي من شركات النقل الجوي
١٣٣	المطلب الأول: المستغل الجوي .
١٣٣	الفرع الأول : المقصود بالمستغل الجوي.
١٣٥	الفرع الثاني: المقصود بالناقل الجوي.
١٤٢	المطلب الثاني: الطائرة.
١٤٣	الفرع الأول : صور استغلال الطائرة

الصفحة	الموضوع
١٤٦	الفرع الثاني : النظام القانوني للطائرة
١٥٠	المطلب الثالث: الطاقم الجوي للطائرة.
١٥٠	الفرع الأول : الوضع القانوني للطائرة .
١٦١	الفرع الثاني : الأحكام القانونية لأفراد طاقم الطائرة
٢٢٧-١٦٨	الفصل الثاني النظام القانوني لخدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي
١٦٩	المبحث الأول: الإطار القانوني لخدمات الملاحة الجوية.
١٦٩	المطلب الأول: الإطار القانوني الدولي وفقا للمنظمة الدولية للطيران المدني (ICAO).
١٧٠	الفرع الأول: مبادئ القانون الجوي الدولي في خدمات الملاحة الجوية.
١٧٥	الفرع الثاني: اتفاقية شيكاغو للطيران المدني الدولي ١٩٤٤م.
١٨٣	الفرع الثالث: المنظمة الدولية للطيران المدني (ICAO)
١٩١	المطلب الثاني: الإطار القانوني وفقا للاتحاد الأوروبي
١٩٢	الفرع الأول: الاتحاد الأوروبي كسلطة إشراف وتوجيه لنشاط خدمات الملاحة الجوية.
١٩٧	الفرع الثاني: المنظمة الأوروبية للسلامة والملاحة الجوية.
٢٠٥	المبحث الثاني: الإطار القانوني للتكتلات الجوية.
٢٠٦	المطلب الأول: تشريعات السماء الأوروبية كأساس قانوني للتكتلات الجوية.

الصفحة	الموضوع
٢٠٦	الفرع الأول: اهداف تطبيق تشريعات السماء الأوروبية الموحدة.
٢٠٩	الفرع الثاني: التشريعات المنظمة لتقديم خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتلات الجوية .
٢١٦	المطلب الثاني: الأساس الاتفاقي للتكتل الجوي
٢١٧	الفرع الأول: اتفاقية التكتل الجوي علي مستوي الدول.
٢٢٣	الفرع الثاني: اتفاقية التكتل الجوي علي مستوي مقدمي خدمات الملاحة الجوية.
٤٧١-٢٢٨	الباب الثاني اللجوء للتحكيم وإجراءاته في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٢٧٧-٢٢٩	الفصل الأول دور التحكيم في تسوية منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي
٢٣٠	المبحث الأول: الطبيعة القانونية للتحكيم الدولي في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٢٣١	المطلب الأول: التعريف بالتحكيم وأنماطه وطبيعته القانونية
٢٣١	الفرع الأول: تعريف للتحكيم
٢٣٤	الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للتحكيم
٢٤١	المطلب الثاني: مبررات اللجوء للتحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٢٤٢	الفرع الأول: المبررات الرئيسية للجوء للتحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية

الصفحة	الموضوع
٢٤٤	الفرع الثاني: المبررات الثانوية للجوء للتحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٢٤٦	الفرع الثالث: السرية كمبرر للجوء للتحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٢٤٧	المطلب الثالث: الطابع الدولي للتحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٢٤٨	الفرع الأول: المعايير المستمدة من ارتباط التحكيم بنظام قانوني معين
٢٥٢	الفرع الثاني: الصفة الدولية لاتفاق التكتل الجوي
٢٥٤	المطلب الرابع: الطابع التجاري للتحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٢٥٥	الفرع الأول: المعيار المستمد من القوانين الوطنية.
٢٥٦	الفرع الثاني: المعيار المستمد من الصفة التجارية محكم خدمات الملاحة الجوية
٢٥٨	المبحث الثاني: ماهية اتفاق التحكيم الدولي في منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتلات الجوية
٢٥٨	المطلب الأول: أركان الاتفاق على التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتلات الجوية
٢٥٨	الفرع الأول: التراضي في اتفاق تحكيم خدمات الملاحة الجوية

الصفحة	الموضوع
٢٦٠	الفرع الثاني: أهلية مقدم خدمات الملاحة الجوية كشخص اعتباري عام لإبرام اتفاق التحكيم
٢٦٤	الفرع الثالث: أهلية مقدم خدمات الملاحة الجوية كشخص اعتباري خاص لإبرام اتفاق التحكيم
٢٦٥	الفرع الرابع: المحلل في اتفاق تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٢٦٨	المطلب الثاني: العلاقة بين شرط التحكيم وإتفاق التكتل الجوي
٢٦٩	الفرع الأول: مبدأ استقلال إتفاق التحكيم في التكتل الجوي
٢٧٢	الفرع الثاني: الآثار المترتبة على مبدأ استقلال اتفاق التحكيم عن اتفاق التكتل الجوي
٢٧٤	المطلب الثالث: آثار اتفاق التحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٢٧٥	الفرع الأول: الأثر الإيجابي لأتفاق تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٢٧٦	الفرع الثاني: الأثر السلبي لأتفاق تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٣٥٥-٢٧٨	الفصل الثاني المنازعات الناشئة عن اتفاق التكتل الجوي المبرم بين مقدمي خدمات الملاحة الجوية
٢٨٠	المبحث الأول: منازعات التحكيم في محيط التكتل الجوي
٢٨١	المطلب الأول: الطبيعة العقدية لألتزام تقديم خدمات

الصفحة	الموضوع
	المراقبة الجوية في محيط التكتل الجوي
٢٨٥	الفرع الأول: التكيف القانوني للعلاقة بين مقدمي خدمات الملاحه الجوية في محيط التكتل الجوي
٢٨٩	الفرع الثاني: التكيف القانوني للعلاقة بين الناقل الجوي والراكب
٢٩٤	الفرع الثالث: التكيف القانوني للعلاقة بين الناقل الجوي ومقدمي خدمات المراقبة الجوية
٣٠٠	المطلب الثاني: المسؤولية عن الضرر الناتج من تقديم خدمات المراقبة الجوية في محيط التكتل الجوي
٣٠٢	الفرع الأول: مسؤولية مقدم خدمات المراقبة الجوية تجاه مشغل الطائرة
٣٠٧	الفرع الثاني: مسؤولية مقدم خدمات المراقبة الجوية العقدية عن فعل الغير
٣١٣	الفرع الثالث: مسؤولية مقدم خدمات المراقبة الجوية تجاه الأغيار
٣١٨	الفرع الرابع: دفع المسؤولية عن مقدم خدمات المراقبة الجوية
٣٢٢	المطلب الثالث: التحكيم في منازعة التعويض الناتج عن الضرر من تقديم خدمات المراقبة الجوية في محيط التكتل الجوي
٣٢٣	الفرع الأول: أطراف دعوى المسؤولية عن تقديم خدمات المراقبة الجوية

الصفحة	الموضوع
٣٢٨	الفرع الثاني: التعويض اللامحدود في محيط التكتل الجوي
٣٣١	الفرع الثالث: التعويض عن كافة الأضرار في محيط التكتل الجوي
٣٣٤	المبحث الثاني: انصراف أثر شرط التحكيم الوارد في اتفاق التكتل الجوي الى الغير
٣٣٥	المطلب الأول: الأساس القانوني لامتداد شرط التحكيم الوارد في اتفاق التكتل الجوي الى عقد المراقبة الجوية في اطار مجموعة العقود الأساس
٣٣٦	الفرع الأول: المقصود بمجموعة العقود
٣٣٧	الفرع الثاني: الاتجاهات المختلفة لأعتبار إتفاق التكتل الجوي وعقد المراقبة الجوية ضمن مجموعة العقود
٣٤٤	المطلب الثاني: مدى جواز امتداد شرط التحكيم الوارد في اتفاق التكتل الجوي إلى عقد المراقبة الجوية تأسيساً على فكرة مجموعة العقود
٣٤٤	الفرع الأول: مدى جواز امتداد شرط التحكيم الوارد في اتفاق التكتل الجوي الى عقد المراقبة الجوية في إطار المجموعة العقدية
٣٥١	الفرع الثاني: الاشتراط لمصلحة الغير كأساس لأمتداد شرط التحكيم اتفاق التكتل الجوي إلى عقد المراقبة الجوية

الصفحة	الموضوع
	الفصل الثالث
٣٥٦-٤٧١	نحو تحكيم مؤسسي دائم لتسوية منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي
٣٥٨	المبحث الأول: نحو إنشاء المركز التحكيم الدولي لتسوية منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي
٣٥٨	المطلب الأول: المحاولات السابقة والراهنه للجوء للتحكيم لتسوية منازعات الطيران المدني
٣٥٩	الفرع الأول: الوضع الحالي للتحكيم وفق اتفاقية شيكاغو للطيران المدني الدولي
٣٦٣	الفرع الثاني: تجربة المنظمة الأوروبية للسلامة والملاحة الجوية مع آليات فض المنازعات (EUROCONTROL)
٣٦٦	الفرع الثالث: تجربة وكالة الفضاء الأوروبية مع آليات فض المنازعات.
٣٦٩	المطلب الثاني: الأساس القانوني لمقترح مركز تحكيم خدمات الملاحة الجوية ومنازعات التكتل الجوي
٣٧٠	الفرع الأول: مقترح بروتوكول لتعديل اتفاقية شيكاغو للطيران المدني الدولي
٣٧٣	الفرع الثاني: مقترح الهيكل التنظيمي لمركز التحكيم الدولي لمنازعات خدمات الملاحة الجوية

الصفحة	الموضوع
٣٧٥	الفرع الثالث: مقترح لائحة مركز تحكيم خدمات الملاحة الجوية ومنازعات التكتل الجوي
٣٨٣	المبحث الثاني: إدارة التحكيم في إطار مقترح المركز التحكيمي لتسوية منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي
٣٨٣	المطلب الأول: هيئة تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٣٨٤	الفرع الأول: تشكيل هيئة تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٣٩٠	الفرع الثاني: اختيار هيئة تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٣٩٥	الفرع الثالث: الشروط الواجب توافرها لمحكم خدمات الملاحة الجوية
٣٩٨	المطلب الثاني: إجراءات تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٣٩٨	الفرع الأول: بدء إجراءات تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٠٦	الفرع الثاني: سير إجراءات تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٠٩	الفرع الثالث: إجراءات الإثبات والإجراءات التحفظية في تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤١٣	المطلب الثالث: القانون الواجب التطبيق في منازعات خدمات الملاحة الجوية
٤١٤	الفرع الأول: اختيار القانون واجب التطبيق في موضوع منازعات خدمات الملاحة

الصفحة	الموضوع
	الجوية بواسطة الأطراف
٤١٦	الفرع الثاني: اختيار القانون واجب التطبيق موضوع منازعات خدمات الملاحة الجوية بواسطة هيئة التحكيم
٤١٩	الفرع الثالث: القانون الجوي الدولي الواجب التطبيق
٤٢٥	المبحث الثالث: حكم التحكيم في إطار مقترح مركز التحكيم لتسوية منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي
٤٢٦	المطلب الأول: حكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٢٦	الفرع الأول: إعداد حكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٣٠	الفرع الثاني: إصدار حكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٣٤	الفرع الثالث: شكل وموضوع حكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٣٨	الفرع الرابع: آثار حكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٤١	المطلب الثاني: الطعن على حكم التحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٤٢	الفرع الأول: الطعن التحكيمي على حكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية أمام المؤسسة التحكيمية المقترحة
٤٤٤	الفرع الثاني: الطعن القضائي على حكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٤٨	المطلب الثالث: تنفيذ حكم التحكيم خدمات الملاحة الجوية

الصفحة	الموضوع
٤٤٩	الفرع الأول: التنفيذ الاختياري لحكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٥١	الفرع الثاني: التنفيذ الإجباري لحكم تحكيم خدمات الملاحة الجوية
٤٦٥	الخاتمة
٤٧١	قائمة المراجع
٤٩٠	فهرس المحتويات

مستخلص

يعد مقترح التحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية من أهم التطورات التي يتطلبها التطور التكنولوجي وخاصة مع ظهور المفاهيم التشغيلية الجديدة والمتمثلة في تقديم خدمات الملاحة الجوية عبر الحدود السياسية في محيط ما يعرف بالتكتلات الجوية وهي وإحدى المبادرات التي تمت بواسطة الاتحاد الأوروبي وجاري تعميمها في إطار الخطة العالمية للملاحة الجوية.

فقد تم تقسيم الدراسة إلى فصل تمهيدي وباب أول ويشتمل على الطبيعة القانونية لخدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي حيث إننا نبحت فيه النظام القانوني لخدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي، وكذلك العناصر القانونية لخدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي وباب الثاني ويشتمل على التحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي حيث تم تناول فيه لدور التحكيم في تسوية منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي وكذلك المنازعات الناشئة عن اتفاق التكتل الجوي المبرم بين مقدمي خدمات الملاحة الجوية وأخيرا وضع اقتراح تحكيم مؤسسي دائم ؛ لتسوية منازعات خدمات الملاحة الجوية في محيط التكتل الجوي.

ولقد توصلنا في نهاية البحث بأن التحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية يتمتع بالصفة التجارية والدولية غالبا، وفقا للمعايير الضيقة لتجارية الأعمال الجوية المستمدة من طبيعة استغلال المجال الجوي، ويتمتع بها دائما وفقا للمعيار الاقتصادي الواسع لتجارية الأعمال الجوية المستمد من الصفة الاقتصادية لموضوع العلاقة الجوية، وكونها تتعلق بعملية تجارة دولية. كما يتميز التحكيم في منازعات خدمات الملاحة الجوية بنوع النشاط الذي يتولى حل منازعاته، وكونه نشاطا خدميا تعاقديا (كاتفاقات التكتلات الجوية، وعقود المراقبة الجوية، وعقود النقل الجوي). ونوصي في نهاية البحث ببعض المقترحات التي من شأنها أن تحدّ من تلك الإشكاليات قد تساعد ترسيخ المقترح وذلك بضرورة وجود دراسات متخصصة في موضوع التحكيم في منازعات الطيران المدني عامة، وعلي وجه الخصوص في خدمات الملاحة الجوية، وذلك لأنه لا يوجد سوى مراجع محدودة في شكل أبحاث بسيطة لا ترقى أن تكون مراجع متخصصة في ذلك المجال، وكذلك تجميع الأحكام القضائية الخاصة بالتحكيم في صناعة الطيران المدني، علي أن يتم التعليق عليها بدقة ؛ حتي يتسني استخلاص المبادئ القانونية التي قد تساعد هيئات تحكيم منازعات خدمات الملاحة الجوية على اتخاذ القرارات الصائبة ؛ لتفادي أن يهدر حق المتخاصمين في ذلك النوع من المنازعات، والتي لا يوجد عنها الدراية الفنية، والقانونية الكافية.